

محاضرات في مقياس منهجية البحث القانوني

لطلبة السنة أولى ماستر

تخصص القانون الدولي العام

من إعداد الأستاذ: بوخلو مسعود.

الموسم الجامعي: 2021/2020.

1- / مفهوم البحث العلمي:

البحث العلمي عبارة عن أداة لتحليل مختلف المعلومات والمعارف، قصد الوصول إلى حقائق معينة، ويستفيد الباحث من البحث العلمي من خلال حصوله على حقائق جديدة كما يساعده في تنمية معلوماته العلمية والفنية، إلى جانب ذلك فهو وسيلة لتكوين وتطوير ملكة التحليل والاستنتاج والابتكار لدى الباحث، وهذه الملكة هي ملكة عقلية تحتاج إلى القراءة والتأمل والتفكير المستمر، وذلك من أجل تكوين نظريات وأساليب تفكير وتحليل، وتطبيق ذلك طبعا في العملية البحثية.

إن مادة طرق البحث العلمي تساعد الطالب الجامعي في فهم واستيعاب مواد تخصصه فهما منهجيا وموضوعيا سليما، ولذلك نجد الطالب يدرس عدة مفردات وموضوعات متنوعة في مجال تخصصه العلمي، وتأتي فيما بعد مادة طرق البحث العلمي لكي تجعله يفهم مواد تخصصه فهما علميا منهجيا، ضف إلى فإنها تجعله يتمتع بالقدرة على ربط الموضوعات المتناثرة والمختلفة في عدة مصادر ومراجع ربطا منهجيا، ومثال ذلك ربط النتيجة بالسبب وكذا ملاحظة الظواهر المتماثلة، وتشخيص الظواهر المختلفة وإجراء مقارنة بين عدة نظم قانونية، مما يكون لدى الطالب القدرة على ملاحظة أوجه التشابه فيما بينها وأيضا ملاحظة أوجه الاختلاف إن وجدت، وهذا ما يمنح الطالب القدرة على اكتشاف مكامن القوة والضعف في تلك النظم القانونية.

فمن خلال ملاحظة مزايا ومساوئ كل نظام قانوني على حدة من الأنظمة المقارنة ومقارنتها بالنظام القانوني الوطني للباحث، فإن ذلك يتيح له القدرة على الإستفادة من محاسن كل نظام من تلك الأنظمة وإمكانية إقتباسه للنظام القانوني الوطني، في حالة ما إذا كانت أسباب نجاح النظام القانوني الأجنبي أسبابا علمية مجردة، بمعنى أنه في حالة استناد أية تجربة على أسس علمية سليمة فإن ذلك يعتبر من عوامل نجاحها، أما إذا كان النظام القانوني الأجنبي قد حقق نجاحه لأسباب اجتماعية أو فكرية أو تاريخية أو سياسية أو اقتصادية أو جغرافية والتي تعتبر أسبابا قومية أو نفسية أو دينية وبالتالي لا يمكن اقتباسها أو نقلها، لأن بعض النظم القانونية المختلفة يمكن أن تتوافر لها ولوحدها بعض العوامل التاريخية أو الذاتية التي لا تتوافر لدى النظم الأخرى مما يصعب أو حتى يستحيل نقلها وتبنيها في نظم قانونية أخرى لاختلافها عنها.

وتبعا لما سبق ذكره، يمكن القول بأن البحث العلمي هو وسيلة فعالة للتدريب على التفكير العلمي، وربط الظواهر المختلفة جدليا، قصد الوصول إلى نظم أفضل من النظم القائمة والسائدة حاليا.



2- / علاقة البحث العلمي بالبحوث والدراسات العلمية:

للتمييز بين دراسة علمية والبحث بصورة عامة، وبين بحث الماجستير وبحث الدكتوراه وكذا الكتاب، فإنه ينبغي تبيان المقصود بالدراسة العلمية، والتي هي عبارة عن فحص وتشخيص لمختلف الظواهر والأفكار الموجودة، في حين أنه يقصد بالبحث القيام بتقصي الحقائق بالنظر لمجموعة من المبادئ والأحكام والقواعد والأفكار، أما بالنسبة للكتاب فإنه يكون بشكل مطول عكس البحث أو الرسالة فهي تعتمد على عدة فرضيات ولكل منها كتابة خاصة به.

إن البحث الذي ينتهي بالحصول على درجة علمية كالماجستير والدكتوراه يتطرق إلى موضوعات جديدة لم يسبق وأن تم دراستها، وهو عكس ما نجده في مختلف الكتب التي تعتمد على معلومات عامة ولا تتطلب الكتابة في المواضيع الجديدة، إذ أن أساس البحث العلمي هو كل الأفكار التي يتحصل عليها الباحث من مختلف المراجع والمصادر، مع ضرورة الإشارة إلى مصادر الحقائق المعتمد عليها في إعداد ذلك البحث، أما وفيما يخص تأليف وإعداد كتاب معين فيمكن ذكر مختلف الحقائق دون إلزامية توثيقها، فالتأليف ليس مثل إعداد بحث علمي.

وتبعاً لما سبق، يتضح لنا الفرق الجوهرى بين البحث العلمى وبين كل من الكتاب والمقالة، فالبحث العلمى يتصف بصفتين أساسيتين وهما المنهجية العلمية المبررة منطقياً والإبتكار العلمى، وهاتين الصفتين غير متوفرتين فى كل من الكتاب والمقالة، ولذلك نجد أن البحث العلمى الجيد هو ذلك البحث الذى يلتزم بمنهجية علمية سليمة ويقدم لنا آراء جديدة واقتراحات علمية قابلة للتطبيق العلمى.

ويستلزم منا الأمر التمييز بين مذكرة الماجستير ومذكرة الدكتوراه ورسالة الدكتوراه، ولذلك فإن الأولى والثانية تتناول بالدراسة موضوعاً علمياً عاماً، بينما الثالثة أى رسالة الدكتوراه فإنها تتناول موضوعاً أضيق ويحتوى جزئياً أقل وتكشف القدرة العلمية للباحث، إلى جانب ذلك فإن كل من مذكرة الماجستير والدكتوراه تهدفان إلى وضع الخطوة الأولى فى ميدان البحث العلمى، أما بالنسبة لبحث الدكتوراه فمن خلاله يتم الخوض والتوغل فى أعماق البحث العلمى، ويترتب عن كل ما تم ذكره نتيجة مفادها أن بحث الماجستير والماجستير يمثلان الثمرة الأولى للإنتاج العلمى للباحث وموضوعهما يختلف عن موضوع بحث الدكتوراه، ويمكن أن ينصب بحث الماجستير مثلاً على موضوع إزدواجية القضاء فى الجزائر والنظام القانونى لكل من القضائين العادى والإدارى كموضوع عام، فى حين أنه يتم التركيز فى بحث الدكتوراه على دراسة طرق الطعن فى المادة الإدارية كجزئية، وبالتالي يعتبر الجهد المبذول فى بحث الماجستير والماجستير تدريب للباحث على البحث العلمى من حيث التعمق والتحليل وتهينته لإنجاز بحث الدكتوراه.



إن الطالب الدارس لمادة الرياضيات يحتاج في تلقيه لدروسه إلى جداول الضرب والقسمة والجمع والطرح، وذلك من أجل حله للمسائل الرياضية التي تقدم له في أقل وقت وبشكل دقيق، ونفس الأمر يقال بالنسبة لطالب القانون الذي يحتاج هو الآخر إلى البحث العلمي، وتكون وظيفته متشابهة مع وظيفة جدول الضرب والقسمة والجمع والطرح بالنسبة لطالب الرياضيات.

يعتبر القانون من العلوم الاجتماعية التي لم تصل بعد إلى الدقة التي وصلت لها العلوم البحتة، سواء الفيزيائية منها والكيميائية والرياضية والإحصائية، نظرا لكون هذه الأخيرة تعالج ظواهر مادية وهي ظواهر يسهل التنبؤ في نطاقها لوجود إمكانية السيطرة على عناصرها سيطرة تامة، في حين أنه في الظواهر الإنسانية والاجتماعية لا يحصل ذلك بحكم أن هذه الظواهر تتميز بوجود الإرادة البشرية، وهي إرادة تنظمها وتسيرها قوانين الحتمية والاختيار، إلى جانب ذلك هناك مصالح اجتماعية أو سياسية أو فردية تتعارض فيما بينها بطرق مختلفة وبأشكال متنوعة لا وجود لها في الظواهر المادية، وهو ما يؤدي إلى ضعف الانضباط في العلوم الاجتماعية والإنسانية ومن بينها علم القانون، والتي لازالت بعيدة عن مستوى انضباط العلوم الطبيعية، لأن العنصر البشري هو المحرك لها، بحكم أن البشر لهم مشاعر وأفكار وإرادات ومصالح مشتركة في بعض الأحيان ومتضاربة في أحيان أخرى.

يمنح البحث العلمي طالب القانون فكرا علميا يمكنه من إخضاع الوقائع والظواهر القانونية إلى نظريات علمية متماسكة، واستخدام المناهج العلمية في تحليل تلك الوقائع والظواهر تحليلا منهجيا، وبالتالي تتناسق المصطلحات والمفردات القانونية تناسقا نوعيا، مما يمكن الباحث القانوني من استخدام بعض مناهج البحث الفيزيائي أو البحث الرياضي أو الإحصائي في مجال بحوثه القانونية، إذ يحاول من خلالها الاستفادة من معطيات ونتائج مناهج العلوم الطبيعية والرياضية في ميدان العلوم القانونية قصد إخضاع عناصر القانون إلى البحث العلمي.



4- / العلاقة القائمة بين العلوم الطبيعية والعلوم القانونية والاجتماعية في مجال البحث العلمي:

إن كل العلوم تخضع لمناهج البحث العلمي، غير أن العلوم الطبيعية والرياضية والإحصائية تختلف عن الإنسانية والاجتماعية، فالأولى هي علوم مادية ومعنى ذلك أن العلاقات الارتباطية بين الظواهر المادية تعتبر ثابتة، فليست ثمة أدوار لأية ظاهرة فيزيائية أو كيميائية خارج قوانين الطبيعة ونظامها المادي البالغ الأحكام، وهو أمر تخلص منه العلوم الاجتماعية والإنسانية إذ أن هذه العلوم محلها الفرد كإنسان وجماعة ومجتمع، ومن ثمة تبرز مسائل الإرادة والحرية وكذا الحتمية.

وإذا كانت هذه الأخيرة تنتمي كذلك للعلوم الأولى (التجريبية والإحصائية)، فالبشر تحركه الحاجات والمصالح، ومن ثمة لهم إرادة تحقيق تلك الحاجات، ويرغبون في الحصول على الحريات للحفاظ على مصالحهم المختلفة، بينما ذلك لا يوجد في العلوم البيولوجية والإحصائية وعلى سبيل المثال اتحاد ذرة من الأكسجين مع ذرتين من الهيدروجين ينتج عنه الماء وهو قانون طبيعي صارم، بينما الظاهرة الإنسانية والاجتماعية تهتم بخصوصياتها النابعة من تاريخها وموقعها وثقافتها، وبالتالي نجد أن أي ذرة من الأكسجين تشبه ذرة أخرى من الأكسجين.

في حين أن كل شخص يختلف عن شخص آخر من حيث السلوك وطموح وحتى الأفكار، فهذه الأخيرة تختلف اختلافا واضحا، وهي تتفاوت درجة بين الشخص والآخرين، لذلك لو طبقنا هذه الحقيقة العلمية في مجال البحث العلمي سنجد أن التنبؤ في المجالات الرياضية والإحصائية سهل وهو مجال أشياء مادية يسهل معرفة درجة تداركها، ومن جانب آخر فهو أمر غير قابل للتحقيق في المجال الإنساني والاجتماعي، فمثلا سجن المذنبين يؤدي إلى إصلاح البعض منهم وعودته إلى صوابه لإدراكه أنه أجرم ونال العقوبة، ومن الأهمية أن يعود إلى المجتمع مواظنا صالحا خصوصا إذا كانت هناك ظروف معينة دفعته إلى الإجرام، بينما البعض منهم لم يخرج من السجن إلا وهو أشد نقمة للمجتمع أو الدولة، هذا يعني أن واقعة الإجرام واحدة، نال كل من المذنبين عقابهم العادل، غير أن العقوبة زادت في إجرام البعض وإصلاح البعض الآخر، فأين الخلل؟

إن السبب في الاختلاف يكمن في ظروف كل فرد ونفسيته، وهما العاملان اللذان دفعاه إلى إصلاح نفسه أو إعادة ارتكاب تلك الجرائم، وفي ضوء هذا الإدراك بقيت البحوث القانونية ببحثا نظرية تتجز وتوضع في المكتبات القانونية، ولم تدخل ميدان العمل حسي ما هو متوقع منها، فالبحوث النظرية ذات أهمية عملية وفقهية ولكن البحوث الميدانية أكثر أهمية خاصة أنها تدرس الظاهرة الإجرامية وهي في حالة حركة ونمو وتفاعل ارتباطي، ويترتب على ذلك أن قضايا العلوم الطبيعية تقدمت تقديما مدهش، حتى أن الإنسان وصل إلى كواكب لم يكن يحلم بالوصول إليها.

إن الإنسان لم يصل إلى أعماق وخبايا النفس البشرية، ولم يستطيع التحكم في سلوك البشر تحكما يمكنه ضبط تصرفات الإنسان السلبية ومنها العدوان والإرهاب والشر، ولذلك بقيت الجريمة كظاهرة لصيقة بوجود الجنس البشري كما أنها تتطور بتطور العلوم والتقنيات الحديثة.



يمكن القول أن البحث العلمي في مجال الطبيعية أسهل خطوة وأكثر دقة، في حين أن البحث العلمي في مجال القانون أصعب خطوة وأقل دقة، وكل الآمال والطموحات تنتظر الاستفادة من مناهج وآليات البحث الطبيعي لكي يتم الاستفادة منها في مجال البحوث الإنسانية والاجتماعية، وهناك نتائج مشجعة على تحقيق ذلك في المجال القانوني.

5- / البحث القانوني وأنواعه:

أ- البحث القانوني: هو استقصاء مسألة أو عدة مسائل معينة من نواحي ثلاثة:

1- المشرع: إذا يتم ملاحظة مدى دقة تنظيم المشرع للمسألة موضوع البحث، هل أغفل المشرع تنظيمها أو هناك خلل أو قصور في التنظيم التشريعي لتلك المسألة، ولذلك يقوم الباحث القانوني بتبني المشرع أو إعلامه أو إخطاره، ويطلب منه الإسراع في تنظيمها تفاديا لهذا النقص، وبالتالي ينبغي تحديد السياسة التشريعية في موضوع هذه الدراسة.

2- الفقه: ينبغي على الباحث القانوني أن يتعرض كذلك إلى آراء الفقه، من حيث الآراء التي اتفقت مع وجهة نظر المشرع الوطني والآراء المختلفة معه، إضافة إلى ذلك يتطرق لموقف الفقه من سهو المشرع من حيث تنظيم مسألة ما، وهل أعد الفقه بدائل يستعين بها المشرع.

3- القضاء: يقوم الباحث القانوني بملاحظة الأحكام القضائية وذلك:

من ناحية مطابقتها حرفيا لما هو وارد في النصوص القانونية، ومدى محاولة تلك الأحكام في تطوير القانون عن طريق التوسع في التفسير، وتبيان موقف القضاء عند سهو المشرع عن تنظيم مسألة معينة، ومدى إمكانية العودة لمبادئ العدالة والإنصاف أو المبادئ العامة للقانون في مثل هذه الحالة، وبعبارة أخرى تحديد السياسة القضائية في المسألة موضوع البحث.

ب- أنواع البحث القانوني:

نجد أن البحث وفقا لهذا المفهوم نوعان هما:

1- البحث المقارن: يلجأ الباحث من خلال هذا البحث إلى مقارنة عدة أنظمة قانونية وطنية وأجنبية من الناحية التشريعية والفقهية والقضائية، ويقوم من خلاله باستخراج أوجه التشابه وأوجه الاختلاف بينها، ويتوصل الباحث القانوني من تلك المقارنة إلى تبيان التنظيم القانوني الأمثل للمسألة محل الدراسة والبحث، أو أنه يسعى من خلاله إلى إيجاد تنظيم قانوني جديد، أو تقديم إضافة وتطوير لنظام قانوني ساري وسائد في غالبية الدول، ويحاول إضفاء جوانب جديدة عليه لسد النقائص والثغرات القانونية مما يرفع من قيمة ذلك النظام ويجعله أقرب إلى الكمال.



2- البحث غير المقارن: إن الباحث القانوني من خلال هذا البحث يكتفي بإظهار وتبيان السياسة التشريعية المتبناة من قبل المشرع الوطني في مسألة معينة، وتجدر الإشارة إلى مسألة مهمة جدا متمثلة في أنه في حالة قيام الباحث بشرح وكذا تحليل وجهات نظر وآراء الفقهاء الوطنيين وإجراء عملية المقارنة بينها فإن ذلك لا يمنح لبحثه صفة المقارنة، كون أن المنهج المقارن لا يستخدم إلا عند مقارنة النظام القانوني الوطني بما هو موجود في الأنظمة القانونية الأجنبية، وذلك طبعاً قصد تبيان محاسن ومساوئ تلك الأنظمة القانونية محل المقارنة.

6- / مناهج البحث القانوني:

يقصد بالمنهج مجموعة من القواعد والضوابط التي يتبعها الباحث قصد الوصول إلى الحقيقة، وبعبارة أخرى هو الطريق الذي يسلكه الباحث للوصول إلى الحقيقة، وهذه الطرق تتعدد وتختلف باختلاف الباحثين وميدان البحث ومشكلة البحث.

ولذلك فإن الباحث وهو بصدد إعداد لبحثه العلمي القانوني يجد نفسه أمام عدة مناهج للبحث العلمي، توجهه في دراسته للمشكلة لاكتشاف الحقيقة، ومن المناهج المستخدمة في مجال الدراسات القانونية: المنهج التاريخي والمنهج الإحصائي، والمنهج الوصفي، والمنهج المقارن، والمنهج الاستقرائي، والمنهج الاستنباطي، وسنتطرق لأهمها تباعاً:

أ- المنهج التاريخي: ويطلق عليه كذلك المنهج التوثيقي، وهو الطريق الذي يختاره الباحث في تجميع

معلوماته وبياناته العلمية في دراسة الموضوع، مستندا في ذلك على الحقائق الماضية ومعتمدا على التحليل والتفسير، كما يعرف كذلك بأنه مجموعة من الطرائق والتقنيات التي يتبعها الباحث للوصول إلى الحقيقة.

إن هذا المنهج يعتبر الوسيلة التي من خلالها يتم الربط بين الماضي والحاضر والمتوقع، فهو بذلك يقوم على الاستقصاء والتحري عن وقائع الماضي، ولا يقتصر هذا المنهج على الدراسات التاريخية في علم التاريخ بل يعتمد على العلوم المختلفة الأخرى، ومثال ذلك الطبيب الذي يريد تشخيص الحالة المرضية للمريض فإنه يقوم بدراسة العوامل السابقة للمرض وأفضل السبل لمعالجته من خلال دراسة تاريخ مرضه وهو ما يسمى بـ *History*، ونفس الأمر يقال بالنسبة للباحث في مجال القانون فإنه يحتاج إلى التطور التاريخي للمسألة موضوع البحث ومشكلته وخاصة الموضوعات التي لها بعد تاريخي، وعلى سبيل المثال نجد أن القاضي وكذلك المحامي يلجأ كل منهما إلى دراسة السوابق القضائية للمتهم وتاريخه الشخصي لمعرفة أثر ذلك على القضية محل الإتهام.

بالتالي نجد أن كل ظاهرة أو مشكلة تكون محل البحث لا بد وأن يكون لها تاريخاً، ينبغي على الباحث دراسته والتعرف عليه إلى أن يصل إلى الأسباب التي أدت إلى استقرار الظاهرة محل الدراسة، ويسعى إلى إيجاد الحلول القانونية السليمة لمشكلة البحث، ولذلك يعتبر المنهج التاريخي من أهم مناهج البحث العلمي الرئيسية رغم ما يواجهه من انتقادات.



ب- المنهج الإحصائي: يقصد به التجميع الكمي والرقمي للمادة العلمية، أو التعبير عن الظاهرة محل

الدراسة أي مشكلة البحث تعبيراً رقمياً أو باستخدام التعبيرات الأخرى كالرسوم والأشكال البيانية، ومثال ذلك أن الباحث وهو بصدد دراسة مشكلة جنوح الأحداث (الأطفال المرتكبين للجرائم دون الرشد) أو دراسة الجرائم المرورية يقوم باعتماد الإحصائيات التي تعبر عن معدلات تلك الجرائم المرورية وحالات الانحراف.

إن تلك الإحصائيات يتم الاعتماد عليها للوصول إلى حل للمشكلات محل البحث وخاصة في مجال الدراسات القانونية الميدانية، ورغم الانتقادات العديدة الموجهة لهذا المنهج ومن أهمها تشعب تلك الإحصائيات وتعدد مواردها وتناقضها في بعض الأحيان، إلا أنه لهذا المنهج مزايا تكمن في أن الأرقام المعتمد عليها عبارة عن تعبيرات موضوعية للظاهرة المدروسة، وهو ما يجعل الباحث يطلق أحكاماً موضوعية على مشكلة بحثه دون استعانته بالتعبيرات اللغوية التي لها علاقة مباشرة بأفكاره الشخصية ووجهات نظره.

تتجسد أهمية التعبيرات الإحصائية في كونها تعكس واقعا فعليا للظاهرة محل الدراسة من الناحية العددية والكمية، وهو ما يجعل من هذا المنهج الأسلوب المفضل للدراسات التي تتناول معدلات وقوع الجرائم في مكان وزمان معين، وأيضا الدراسات التي تتم حول المسجونين ومدى فاعلية العقوبات المطبقة عليهم، ودراسة نسب انحراف الأحداث.

ج- المنهج الوصفي: هو طريقة من طرق التحليل والتفسير بشكل علمي منظم من أجل الوصول إلى

أهداف محددة لإيجاد حل لمشكلة اجتماعية معينة، ويقصد به كذلك وصف وتصوير الوضع الراهن وتحديد العلاقات بين الظواهر والاتجاهات، بحيث يقدم البحث صورة عن الواقع المعاش وكذا عن المؤشرات الموجودة وبناء تنبؤات المستقبل، ولا ينحصر البحث الوصفي فقط في وصف ما هو واقع وظاهر للعيان، ولكنه يعتمد على عنصر التقصي لمعرفة الأسباب المؤدية لحدوث الظاهرة محل الدراسة، وسمى هذا المنهج كذلك بالمنهج غير التطبيقي إذ يكون موضوعه وصف وتفسير ما هو موجود من الظواهر والأحداث والتي يعتمد الباحث عليها في بحثه، وذلك من خلال وصفه لمشكلة الدراسة وتحليلها وملاحظة تطوراتها إلى أن يصل إلى إيجاد الحل أو الحلول المناسبة لتلك المشكلة، ومن أهم خصائص المنهج الوصفي ما يلي:

/- أنه يتسم بتحليل مفاهيم متباينة ومختلفة لها علاقة بمشكلة البحث،

/- أنه يبحث عن العلاقة القائمة بين تلك المفاهيم،

/- أنه يستعين ويستخدم الطرق المنطقية لإيجاد حل للمشكلة محل الدراسة،

/- أنه يقدم الحلول المناسبة للمشكلة البحثية.

إن غالبية البحوث القانونية هي بحوث نظرية ولذلك فهي تستخدم المنهج الوصفي بصورة واضحة، الأمر

الذي يظهر من خلال طرح ومعالجة مشكلة البحث.



د- المنهج المقارن: يعرف هذا المنهج بأنه مقارنة الأحداث والآراء بعضها ببعض الآخر للكشف

عما بينها من علاقة تماثل أو تباين وشبه أو اختلاف.

إن أهم الدراسات الإنسانية التي تعتمد على المقارنة هي الدراسات القانونية والدراسات الشرعية، ففي الدراسات القانونية يتم الاعتماد على المقارنة من خلال عقد الموازنة بين عدة تشريعات مختلفة وعدة اتجاهات فقهية وقضائية تندرج ضمن تلك التشريعات، على أن تكون تلك المقارنة متناسقة ومحترمة لعدد ثابت من التشريعات والاتجاهات من بداية البحث إلى نهايته، وليس بشكل انتقائي في كل مبحث أو فصل، كما أنه لا ينبغي إجراء المقارنة بين عدد كبير من التشريعات والاتجاهات لأن ذلك يؤدي إلى الخلط والتشعب في عناصر البحث مما ينتج عنه إرباك الباحث، ومن جانب آخر هناك العديد من الموضوعات التي لا تحتاج إلى المقارنة أو أنها تحتم على الباحث عدم إجراء المقارنة وذلك في حالة اختيار الباحث دراسة موضوع معين في ظل تشريع معين على سبيل الحصر كالتشريع الجزائري مثلا، أو المصري أو الفرنسي.

تعكس المقارنة الجهد المبذول من طرف الباحث، والقدرة التي يتمتع بها في تحليل وموازنة مضامين القوانين والآراء الفقهية وكذا أعمال القضاء في حكمها للمسألة محل المقارنة، وبذلك يظهر الدور الذي يؤديه المنهج المقارن في مساعدة الباحث في مجال الدراسات القانونية إذ يساعده في تبني اقتراحات حول تعديل وحتى إصلاح التشريعات السارية المفعول، وكذا الكشف عن العلاقة القائمة بين الظواهر القانونية، ولكي تكون عملية الدراسة المقارنة ناجحة ينبغي تحديد عينة من القوانين المراد دراستها.

ه- المنهج الاستقرائي: ويقصد به الانتقال من الجزئيات إلى الكليات، ومعنى ذلك قيام الباحث

بملاحظة الظواهر وبعدها يضع الفرضيات ثم يقوم بالتحقق من صحتها إلى أن تصبح تلك الفرضية قانونا وذلك طبعا باستخدام التجربة، أي الوصول إلى قانون كلي يحكم الجزئيات.

إن المنهج الاستقرائي في مجال القانون يطلق عليه اصطلاح المنهج التأسيلي، وعند استخدام هذا المنهج

فإنه يمر بعدة مراحل أهمها:

/- مرحلة فحص الظاهرة،

/- مرحلة وصف الظاهرة وتفسيرها،

/- مرحلة إيجاد العلاقة القائمة بين السبب والمسبب،

/- مرحلة الوصول إلى قانون أو الحقيقة التي تحكم تلك الظاهرة.

و- المنهج الاستنباطي (التحليلي): على خلاف المنهج الاستقرائي فإن الدراسة تكون من العام إلى

الخاص، وذلك من خلال الانتقال من الحقائق الكلية الشاملة إلى الحقائق الجزئية والفرعية، ولذلك فإن المنهج الاستنباطي يعرف في مجال الدراسات القانونية بالمنهج التحليلي، الذي يستخدم في تحليل الأوضاع الاجتماعية



والاقتصادية والسياسية القائمة في مجتمع ما وفي فترة زمنية معينة، فالتحليل هو الذي يضفي الصفة العلمية على عمل الباحث القانوني، غير أن هذا التحليل لن يكون له جدوى إلا بعد أن يتضمن جانب من المقارنة بين مختلف الأنظمة ومن بينها الأنظمة القانونية، فتحليل نظام قانوني وطني معين يوصل الباحث إلى حقائق نظرية وعملية محدودة جدا، ولكن إن اقترن ذلك التحليل بالمقارنة فإنه يمكن إيجاد حلول للمشكلة محل البحث من خلال إيجاد النقائص في التشريع الوطني وأسباب تلك النقائص، وما هي الحلول التي ينبغي تبنيها استنادا لما هو موجود من أحكام في التشريعات الأخرى الأجنبية محل المقارنة لسد تلك النقائص.

7- / تقنيات إعداد البحوث العلمية:

أ- أدوات البحث القانوني: تنقسم هذه الأدوات إلى مجموعتين وهما:

1- أدوات رئيسية: وتنقسم بدورها إلى ثلاثة أدوات هي:

1-1- الكتب القانونية والمجلات العلمية المتخصصة والموسوعات القانونية الخاصة والعامة:

تعتبر الأساليب العلمية في جمع مصادر البحث العلمي القانوني من العوامل السليمة في إعداد البحث، الأمر الذي يؤثر في كمية الوقت المستغرق في انجاز ذلك البحث، إضافة إلى توجيه العملية البحثية توجيهها منهجيا، مما يستتبع سلامة ودقة الاستنتاجات والاقتراحات، ولذلك نجد أن المصادر والمراجع تقسم من حيث طبيعتها إلى نوعين نظرية وعملية هذا من جهة، ومن جهة أخرى تقسم من حيث جدواها إلى مراجع عامة وخاصة.

1-1-1- المصادر والمراجع من حيث طبيعتها:

أ- المصادر والمراجع النظرية: والتي تتمثل في:

1- الكتب: يعد هذا المصدر أو المرجع الأساس لسائر المصادر والمراجع الأخرى، فالكتب هي من أهم المراجع التي يعتمد عليها في العمل البحثي، ففيها تتركز الأعمال وتتلور الأفكار، ويحدد نطاق الموضوع والتقاءه مع بقية الموضوعات الأخرى.

2- المجلات القانونية المتخصصة: وهي المجلات التي تصدرها كليات القانون والحقوق ومركز البحث القانوني والجامعات والنقابات المحامين، وتتضمن هذه المجلات بحوث ودراسات ومقالات علمية، وكذلك تعليقات على أحكام القضاء، وأيضا اعتماد ما نشر من أحكام القضاء.

3- أحكام المحاكم غير المنشورة: قد لا تنشر المكاتب الفنية للمحاكم كل ما يصدر عن هذه الأخيرة لسبب أو آخر، وبعض الأحكام غير المنشورة قد تكون ذات أهمية لذلك يقتضي الأمر على الباحث دراسة ملفات الدعاوى المتعلقة بموضوع بحثه، والمنتوية بصور أحكام في مدة لا تقل عن 10 سنوات وذلك بهدف اكتشاف:



* السياسة القضائية في دعاوى أو طعون معينة.

* الحلول المبتكرة التي توصل إليها القضاء في منازعة لم ينظمها المشرع، أو أنه نظمها تنظيماً ناقصاً.

* المنازعات الطريفة التي تساعد في اكتشاف جوانب أخرى من المجتمع.

ب/// المصادر والمراجع العملية (تطبيقية):

لقد ظل القانون متناولاً لدى المدارس الفقهية الغربية في نطاق الدراسات والبحوث الأكاديمية النظرية والمجردة، وإلى غاية إسباغ الصفة المحايدة على الدولة، ولكن ونظراً للتغير والتطور الذي شهدته وتشهده المجتمعات عبر توالي الأزمنة فإن القانون في ظل الدولة النامية يعتبر أحد أدوات التغيير الاجتماعي المنشود، ولذلك فإن الدراسات العملية تهدف من وراء تبنيها إلى تحديد أوجه الخلل والقصور في البنيات الاجتماعية للدولة، وفي ضوء هذا الإدراك الفكري فإن المصادر العملية تتمثل في الآتي:

ب-1- الاستمارات الإستبائية:

تنظم الاستمارة الإستبائية على شكل أسئلة متنوعة متعلقة بالبحث القانوني، وتهدف إلى تحديد الواقع القانوني على أساس أنه في حالة حركة اجتماعية، وليس باعتباره نص ثابت محنط بالقانون، إذ أن معرفة الوقائع والمتغيرات الاجتماعية تسهل عملية تشريع قوانين جديدة، أو تعديل القوانين التي لم تعد تسير المستجدات والتطورات الراهنة في المجتمع والدولة.

ب-2- المقابلات الشفهية:

تساهم المقابلات التي يجريها الباحث مع رجال التشريع والقضاء والفقهاء في معرفة المشكلات العلمية التي تثيرها النصوص القانونية المنظمة للموضوع محل الدراسة أو مسألة من المسائل، وخصوصاً إذا كان هؤلاء الأشخاص الذين يتم مقابلتهم ذوو خبرة علمية وفنية، الأمر الذي يؤدي إلى إدراج تلك المقابلات في البحث ويضفي عليه طابع الجدية والتنوع والعمق.

إن الواجب البحثي في المقابلات يستلزم من الباحث تنفيذه بصورة محددة، فهو يهدف إلى معرفة مدى دقة وسلامة القاعدة القانونية التي تنظم موضوع البحث، وكذا دراسة المسألة التي ينظمها القانون وهي في حالة حركة، بغية معرفة الثغرات القانونية، أو المسائل التي أغفلها المشرع عن تنظيمها أو لم ينتبه لها، أو ملاحظة التطورات الاجتماعية والاقتصادية التي منحت هذه المسألة خصائص جديدة.

1-1-2- المصادر من حيث جدواها:

مهما تعددت المصادر والمراجع التي تستخدم في إعداد البحث القانوني الأصيل، فهي لا تخرج من حيث

فائدتها عن نوعين متداخلين هما:



أ/// المصادر والمراجع العامة: مفادها تلك الدراسات والبحوث التي تشكل المبادئ والقواعد والأصول لعمل قانوني معين، فالمتعارف عليه أن القانون يقسم بدوره إلى قسمين هما: القانون العام والقانون الخاص، وعلى سبيل المثال نجد أن القانون العام يقسم إلى خمسة فروع هي: القانون الدولي العام، القانون الدستوري، القانون الإداري، القانون الجنائي (قانون العقوبات)، التشريع الضريبي (القانون المالي).

ولذلك فإنه إذا اختار الباحث أحد الموضوعات المنتمية إلى فرع معين من الفروع السابقة الذكر، فإنه يحتاج إلى استيعاب ذلك الفرع قصد فهم الإطار العام لموضوع بحثه، وبهذه الكيفية فإنه يتعين على الباحث أن يقرأ عدة كتب جيدة في مجال هذا الفرع تساعده في فهم موضوعه بصورة سليمة وبدقة بحتة.

ب/// المصادر والمراجع المتخصصة: نوعين وهما:

المصدر الذي ينتمي إلى الموضوع محل البحث بصورة غير مباشرة كأن يكون المرجع حول العقود الإدارية بوجه عام.

أو أن ينتمي المرجع إلى ذات الموضوع بصورة مباشرة كأن يكون حول عقد الأشغال العامة وهو نفس موضوع عنوان الرسالة أو البحث محل الدراسة.

وبالتالي فإنه سواء كانت المراجع متعلقة بصورة مباشرة أو غير مباشرة بموضوع البحث فإنها تعتبر مراجع متخصصة ويجب فهمها بصورة تامة، وذلك بهدف فهم جوانب الموضوع والمشكلات النظرية والعملية التي تثيرها.

1-1-3- وسائل الوصول والحصول على المعلومات:

يتم الوصول إلى المعلومات محل البحث بوسيلتين هما:

أ/// المكتبات العامة والمتخصصة: يجب على الباحث الاتصال بالمكتبات العامة التابعة للدولة، وكذا المكتبات القانونية المتخصصة التابعة لكليات الحقوق بالجامعات وكذا بوزارة العدل ونقابة المحامين، ومختلف الجمعيات ومراكز القانون قصد الإطلاع على المراجع التي لها صلة مباشرة بموضوع البحث.

ب/// الفقهاء والشرح وطلبية الدراسات العليا: إن الاتصال بهذه الفئات الثلاثة من القانونيين والاستفسار منهم عن المراجع المتعلقة بالموضوع محل البحث، يوفر على الباحث عناء البحث، ويقتصد له الوقت والجهد الذي يمكن أن يضيع في البحث عن المراجع، وبالتالي يحصل عليها بطريقة أسهل ويتمكن من جمع تلك المتعلقة بموضوع بحثه. بعد تعرّف الباحث القانوني على المراجع المتعلقة بموضوع بحثه بمختلف أنواعها، فإنه ينبغي عليه القيام بتخزين تلك المعلومات والحقائق كما يلي:

ب-1- شراء الكتب: يتطلب على الباحث أن يشتري الكتب التي يعتمد عليها باستمرار في إعداد بحثه.



ب-2- **كتابة وتدوين المعلومات:** إذا لم يكن الكتاب أساسيا في موضوع البحث، فإنه يستحسن على الباحث أن يدون المعلومات التي يحتاجها في إعداد بحثه، ويتعلق ذلك بالموضوعات التالية: كتابة نصوص من التشريع الوطني والتشريعات المقارنة، وكذلك كتابة آراء الفقهاء، وأيضا أحكام وقرارات القضاء.

ب-3- **الاستنساخ (التصوير):** إذا كان المصدر أجنبيا أو لا توجد منه إلا نسخة واحدة خارج الوطن، فإن ذلك ما يدفع بالباحث إلى استنساخه أو تصويره بآلة تصوير، وهذا يتطلب توفر آلات للاستنساخ في المكتبات المعنية.

ج/// النصائح التي يمكن تقديمها في عملية جمع المصادر والمراجع:

ج-1- **جمع أحداث المصادر والمراجع:** إذ يجب على الباحث أن يقوم بجمع أحدث المصادر والمراجع الصادرة في نطاق بحثه، وعنصر حداثة المراجع يكون بالنسبة ليوم مناقشته للرسالة أو المذكرة، فقد يستغرق إعداد البحث عدة سنوات قد تصل إلى 6 أو 10 سنوات، والمصدر الحديث عند إعداد البحث يكون قديم يوم مناقشة البحث.

ج-2- **جمع المصادر والمراجع بكميات متوسطة:** إن المصادر والمراجع القليلة تحول دون إنجاز لباحث لبحثه بكفاءة ودقة، وذلك بسبب الكمية الضئيلة لعدته العلمية، أما إذا كانت المراجع متوفرة بكثرة فإن ذلك يجعل الباحث يضيع في قراءة التفاصيل، وتحتاج وقت أكثر لبلورتها، وبالتالي فهي لا تستحق تلك المجهودات لكونها لا تخدم الموضوع، فدراسة مائة كتاب مثلا باللغتين العربية والأجنبية تكفي لإعداد بحث معمق شريطة أن تكون من أحدث وأعمق المراجع المتناولة للبحث محل الدراسة.

1-2- عقل الباحث العلمي:

يتلقى الباحث العلمي أو القانوني المعلومات والحقائق ويحفظها في ذهنه، ويقوم بتحليلها منطقيًا، وذلك من خلال طريقتين:

الأولى: طريقة شكلية: يقوم الباحث القانوني بترتيب الحقائق التشريعية بجانب كل النصوص القانونية، ويرتب كذلك جميع الآراء الفقهية مع ما هو فقهي، إلى جانب قيامه بترتيب الحقائق القانونية المتعلقة بنظام معين على سبيل المثال النظام الرئاسي الأمريكي جنب الحقائق المتعلقة بهذا النظام.

الثانية: طريقة موضوعية: تتمثل هذه الطريقة في تحليل وتقويم كل نظام قانوني، فيقوم الباحث بالتعرف على مزايا ذلك النظام ومحاسنه، كما يتطرق إلى عيوبه أو مساوئ، ولذلك نجد أن الباحث القانوني لا يستطيع أن يصل إلى درجة القدرة على التقويم العلمي لكل نظام قانوني إلا بعد استخدامه للمنهج المقارن، بعد ذلك يقوم بعملية موازنة بين أنظمة قانونية متشابهة وأنظمة أخرى مختلفة، ومن خلال تلك المقارنة يستطيع التعرف بدقة على نظامه القانوني الوطني وذلك من خلال البحث في مزايا وعيوب الأنظمة القانونية الأخرى، وفحصه لنظامه القانوني الوطني ومحاولته التعرف عن مدى استيعاب المشرع الوطني لتلك المزايا الموجودة في تلك الأنظمة الأجنبية ومدى تبنيها في النظام القانوني، فكل النصوص القانونية التي تمنح حقوقا أساسية كبرى للمواطنين هي نصوص ايجابية وتمثل



ميزة حسنة للنظام القانوني الوطني، وكل مساس بالحقوق والحريات الفردية والاجتماعية تعتبر عيوباً في النظام القانوني الذي ينص عليها.

هناك وسيلة فعالة يمكن من خلالها للباحث القانوني تنشيط عقله العلمي، وتتمثل في الاطلاع على الرسائل الجامعية والبحوث العلمية الأصيلة، التي نالت أعلى الدرجات العلمية بتقدير جيد جداً، ممتاز، مشرف، وبالتالي فإن تلك الرسائل أو الأطروحات أو البحوث العلمية إنما كانت نتاج عقلية علمية، ولذلك يمكن للباحث القانوني أن يحصل على الخبرة البحثية منها.

1-3- الخبرة البحثية:

هي سلسلة من الأعمال البحثية المكثفة والمتواصلة، وأما فيما يخص أسلوب الحصول على تلك الخبرة وتكوينها فيشمل على إجراءين:

الأول: الاستمرار في إعداد البحوث العلمية: فهذا الإجراء يدرّب الباحث تدريباً ذاتياً على كتابة بحوث أفضل، خصوصاً إذا نفذ توجيهات الأستاذ المشرف أو أعضاء لجنة مناقشة بحثه.

الثاني: ملاحظة البحوث العلمية الجيدة وفحص عناصر الجودة فيها: يتعلم الباحث القانوني من غيره من الباحثين المتمرسين والمجتهدين أصول إعداد البحث العلمي المتميز، وخاصة من الذين نالوا أعلى رتبة أو تقدير علمي. هناك عدة مزايا للخبرة البحثية أهمها:

1. السرعة في إعداد البحث: الباحث القانوني الذي يقوم باستمرار بإعداد البحوث يتزود بالخبرة البحثية، مما يمكنه من اختزال الوقت في إعداد البحوث مستقبلاً.

2. تفادي النقص في المعلومات: إن الباحث يستطيع أن يتدارك أو حتى يقضي على النقص الفادح في المعلومات الوارد في بحوثه السابقة دون قصد، وذلك من خلال توجيه خطة البحث في بحوثه المستقبلية وتغيير ما يجب تغييره وكذا سد النقص بالمعلومات المتوفرة فقط.

3. تقديم بحث معمق ومتكامل: تمكن الخبرة البحثية الباحث القانوني من تجنب الأخطاء السابقة، مثلما تتشكل لديه معلومات جديدة في إعداد البحث إذ يكتسب ملكة ومهارة في ذلك، بحيث يستطيع أن يفكر بصورة دقيقة أثناء جمعه للمعلومات المتعلقة بموضوع بحثه.

4. القدرة على توظيف الخبرات البحثية: في توظيف وترتيب المعلومات المبعثرة والمتوفرة لديه، فالباحث المبتدأ يتوه في أكوام المعلومات التي أمامه، ويختلط عليه الأمر في كيفية تنسيقها وتنظيمها، وهذا لا يحصل لدى الباحث الخبير لأنه له خبرة في مجال البحث، إذ يمتلك خبرات ذهنية حول إعداد خطط البحوث المختلفة، وبذلك تجده بعد مباشرته في فرز المعلومات المختلفة والكثيرة حول موضوع البحث محل الدراسة يقوم بترتيبها وتنسيقها بصورة عفوية ودون جهد كبير، ومن ثم البدء في كتابة البحث المطلوب.



يعتمد الباحث القانوني على آليات التفكير الذاتية، وهي التي تزوده بطرق نظرية للتفكير والتحليل، كما أن إطلاعهم على تجارب الباحثين المتميزين يؤدي به إلى تنويع خبراته، وبالتالي يتلاقح عقل الباحث بالعقول المستنيرة الأخرى مما يؤدي إلى ثراء العقل ذاته بالأفكار والخبرات.

2- الأدوات المساعدة في البحث العلمي:

تتمثل هذه الأدوات في كل ما يستخدمه الباحث العلمي من أوعية لحفظ المعلومات والحقائق القانونية، وهي الملفات والبطاقات والجهاز الآلي والتي تستخدم لخرن المعلومات.

1-2- الملفات:

يستخدم الباحث الملفات قصد حفظ الأوراق والمحافظة عليها من التلف أو الضياع، ويمكن أن يتبع إحدى الطريقتين:

الأولى: من خلال استخدام ملف واحد لتجميع سائر الأوراق، وهذه الطريقة تلائم البحوث الصغيرة أو المتوسطة الحجم.

الثانية: تكمن في تخصيص عدة ملفات للبحث كأن يخصص لكل مبحث أو فصل أو مطلب ملف مستقل، وأهمية هذه الطريقة تكمن في أنها تفرز الأوراق وتوزعها على مجموعات متجانسة وكل مجموعة يحتويها ملف واحد. إن الملفات وعاء للمعلومات والحقائق العلمية، ويمكن تخصيص ملف واحد لكل باب أو فصل ثم يتم تصنيف المعلومات والحقائق استنادا لخطة البحث وفق استقلال الأبواب أو الفصول.

2-2- البطاقات:

تستخدم البطاقات لكتابة المعلومات والحقائق والحفاظ عليها، ومن ثم يخزن الباحث في هذه البطاقات كل ما يتعلق ببحثه، وتباع هذه البطاقات في المكتبات التجارية، وكل بطاقة تعنون بعنوان خاص متعلق بجزئية من جزئيات الباب أو الفصل أو المطلب، وفي الوقت الذي يسمح نظام الملفات بتدوين كمية كبيرة من المعلومات والحقائق فإن البطاقة لا تستوعب سوى معلومات أو حقائق قليلة، ولذلك يختار الباحث الأسلوب الذي يرغب فيه طبقا لراحته النفسية، وإن كان الأسلوب الأول (الملفات) هو المفضل لدى غالبية الباحثين القانونيين.

2-3- النظام الآلي (الحاسوب):

يستخدم الباحث الحاسوب في الكتابة والتخزين، وميزة هذا الأسلوب العلمي أنه يهتم بحفظ المعلومات بعد تخزينها لكي لا تتعرض للضياع أو التلف بحكم العوامل الطبيعية، وميزة هذا النظام تكمن في أن الباحث له القدرة على شطب أو حفظ بعض المعلومات بسهولة، وهذا عكس الطباعة الآلية التقليدية التي تثبت الكتابة في الصفحة



ولا يمكن شطبها ولا حتى إلغاء البعض منها، فالحاسوب يمكن الباحث من طبع وتخزين ما يشاء من معلومات وحقائق، ويمكن له استرجاعها والعودة إليها في أي وقت يشاء.

إلى جانب ذلك هناك ميزة أخرى وهي قدرة الباحث على إدخال معلومات بين الأسطر المكتوبة (تنسيقها وتوظيفها لغويا وأسلوبيا) وكذا شطب ما يشاء من معلومات، وأيضا توجد ميزة ثالثة تتمثل في سهولة المقارنة ما يكتبه الباحث أو ما يقتبسه من كتب وأوراق وما يراه أمامه مطبوع، إذ يمكن له إستدراك أي خطأ وقع فيه أو مصطلح أو عبارة لم يطبعها.

يعتبر من مشكلات الاقتباس حدوث سهو أو خطأ من الباحث، بحيث يحصل نوع من التفاوت بين ما هو موجود على الورقة وبين ما هو ظاهر على شاشة الحاسوب، وهي أخطاء علمية وجوهرية من قبل لجنة المناقشة، إن استدراك تلك الأخطاء ومعالجتها تكون ميسورة في الحاسوب.

النظام الآلي يخدم الباحث العلمي خدمة قيمة في تخزين المعلومات والحقائق، وحتى تعديلها عند الحاجة، واسترجاعها في أي فترة شاء، كما أن الباحث القانوني يحتاج إلى التدريب على استخدام الجهاز الآلي تسهيلا لنشاطه البحثي، وتوفيرا للجهد العضلي والنفسي والعقلي الذي يمكن أن يضيع إلى حد كبير في نظام الملفات والبطاقات على حد سواء.

ب- هيكل البحث العلمي:

يتعين على الباحث التعرف على هيكل البحث القانوني، وذلك من أجل تعرفه على كيفية ترتيب الكتابة القانونية ترتيبا منطقيا، فهيكल البحث القانوني مؤلف من العناصر التالية وهي: مقدمة، تمهيد، الهوامش، موضوع البحث القانوني، خاتمة، قائمة المصادر والمراجع، المحتويات أو الفهرسة.

1- مقدمة:

- يقصد بها تمهيد ذهن القارئ نحو بيان أهمية الموضوع، وأسباب اختيار الموضوع من طرف الباحث، بتعبير آخر هو تحديد لعناصر الموضوع والمشكلات التي يثيرها، ورسم خطة العمل والبحث.
- ينبغي أن تستوفي المقدمة مجموعة من العناصر المستقلة، والمتمثلة فيما يلي:
1. ماهية موضوع البحث أو مفهوم الموضوع بصورة جد موجزة،
 2. أهمية أو ضرورة الموضوع والأسباب التي دفعت الباحث إلى البحث فيه (ذكر الأسباب والدوافع الموضوعية والذاتية التي دفعت بالباحث في اختيار الموضوع محل البحث)،
 3. نطاق الموضوع أو مداه (هل هو هناك فراغ قانوني وما مدى اتساع ذلك الموضوع)،
 4. منهج البحث (تاريخي، مقارن، وصفي، استنباطي.....)،
 5. طرح إشكالية البحث على أن تكون واضحة من حيث الصياغة وشاملة لموضوع البحث،



6. تبيان خطة عامة (العناصر الرئيسية في الخطة).

2- التمهيد:

هناك باب تمهيدي أو فصل تمهيدي، أو التمهيد والذي يأتي بعد المقدمة، والتمهيد ليس وجوبي في كل بحث، لكن بعض البحوث تخضع لخطة منطقية، غير أن الباحث من خلال إيراد ذلك التمهيد إنما يرغب في: *إعطاء القارئ فكرة عامة عن النظام أو الأنظمة المراد تناولها في البحث. *يرغب في تحديد الاصطلاحات والمفاهيم المتعلقة بموضوع البحث. *تناول مواضيع أو عناصر معينة ولكن ليس مكانها في صلب الموضوع أو الرسالة، وإنما يضطر الباحث دراستها بصفة مستقلة وفي عنصر مستقل، وذلك قصد تهيئة ذهن القارئ إلى ما سيتم تناوله في صلب البحث. تحكم التمهيد مجموعة من القواعد هي:

1. أن يكون التمهيد خارج الموضوع، ولكنه يمهّد له أو يسعى للولوج أو دخول فيه، فالتمهيد يبرز الإطار العام للبحث لإيضاح الجزئيات من الكل وصولاً إلى استكمال الموضوع.
 2. يتعين ألا يكون التمهيد مطولاً يشوه الرسالة العلمية أو البحث كأن يكون مثلاً عدد صفحاته مماثلاً لصفحات الباب الواحد أو الفصل الواحد.
 3. أن يأخذ التمهيد اسماً وفق حجمه، فإذا كان في بحث علمي عادي فيلائمه اسم تمهيد، أما إذا كان في رسالة علمية فتلائمه تسمية باب تمهيدي، أو فصل تمهيدي في مذكرة ماستر أو ماجستير أو مقالات وفقاً للمعلومات الواردة فيه.
- إن وضع تمهيد لكل فصل أو مبحث أو مطلب يشوه البحث العلمي.

3- الهوامش:

هناك معلومات بمثابة حقائق شائعة لا تحتاج إلى توثيق، ومثال ذلك أن معظم القوانين العربية الملغاة كانت مستقاة من المجلة وهي القانون المدني العثماني، أما القول بأن القانون العربي لم يتأثر بالمجلة العثمانية فهذا يستوجب توثيق المصدر، ونفس الأمر حينما يتم الإشارة إلى اجتهاد قضائي وطني أو أجنبي أو نص فقهي، فهنا ينبغي توثيق المعلومات وذلك من خلال الإحالة إلى الهامش. تتمثل وظيفة الهوامش في توثيق المعلومات الواردة في متن البحث العلمي، وذلك لكي يكون كلام الباحث مطابقاً للواقع، فالبحث القانوني مختلف عن المقال من ناحيتين: -/ البحث العلمي معمق ومقارن في حين أن المقالة تعبر عن وجهة نظر الكاتب بصورة غير معمقة.



-/ البحث العلمي بحاجة إلى توثيق، لأنه يتضمن عدة أفكار استعان بها من مراجع مختلفة، بينما المقالة فلا تحتاج إلى ذلك إذا كانت نتاج عقل الباحث، وتعتبر عن وجهة نظره دون وجهات النظر الأخرى المتفقة أو المخالفة معه.

- **عناصر التوثيق:** عند الإشارة لأول مرة إلى معلومات تحتاج إلى توثيق، فإنه يجب الإشارة إلى البيانات المتعلقة بالمرجع والمتمثلة في سبعة عناصر أو بيانات وهي: اسم الكاتب، عنوان المرجع، عدد طبعات المرجع واسم المترجم إن كان المرجع مترجماً، دار النشر، مكان النشر، سنة النشر، رقم الصفحة.
للهامش عدة وظائف علمية ومنهجية أهمها:

1. توثيق المراجع التي اعتمد عليها الباحث في موضوع بحثه.
2. ذكر فكرة ثانوية وليست جوهرية والاكتفاء بذكر الفكرة الجوهرية في المتن (الموضوع) في سائر صفحة وأسفل التهميش.
3. الموضوعات التي ليس لها علاقة بالموضوع يمكن الإشارة لها في الموضوع، بمعنى أنه ينبغي تجنب ذكر الاستنتاجات والاقتراحات والحقائق القانونية والمعلومات الجوهرية في الهامش، وأن هذا الأخير تدون فيه فقط الجوانب التفسيرية أي يمكن للباحث التطرق إلى شرح فكرة معينة بأسلوبه الخاص في الهامش.

4- الموضوع (المتن):

هو جوهر البحث العلمي، ويعتبر الرحلة العلمية في ربوع الموضوع وآفاقه، ووفقاً للخطة المرسومة في ذلك الشأن، وينبغي على الباحث ألا يتطرق إلى عناصر خارجة تلك الخطة أو يتطرق لمسائل لا علاقة لها بالموضوع الأصلي محل البحث.

5- الخاتمة:

هي نهاية الرحلة العلمية في إعداد البحث، لهذا يجب كتابتها بعد إعداد البحث، ويتعين الاهتمام بها وذلك قصد إبراز الجهود الأخيرة للباحث.
تبرز الخاتمة أهم المسائل الجديدة، ولذلك فإن أسوأ أنواع الخاتمة تلك التي تلخص البحث بصفحات معدودة، فلا يجوز تكرار ما تم التطرق إليه في المتن إلا إذا كان لفكرة جديدة خاصة بالباحث، فالخاتمة في حقيقتها أو وظيفتها ليست تلخيص أو تكرار للبحث وإنما هي استنتاجات واقتراحات يدرجها الباحث فيها بجدية.
يلجأ الباحث بعد انتهائه من تفصيلات وجزئيات البحث إلى إعادة قراءة وفحص كل المعلومات التي دونها في بحثه مع اعتماده على التركيز والتأكد من المعلومات التي دونها فيه، ولذلك تعتبر الخاتمة الجزء الأخير والمهم في البحث، إذ يتم تقسيمها إلى عنصرين مستقلين:



-/ فيقوم الباحث أولاً بعرض الاستنتاجات وفق ترقيم متسلسل، ويستخلص الباحث بعد قراءة البحث مرارا وتكرارا لا تقل عن 10 مرات وخصوصا بعد طبعه وإخراجه بالمظهر اللائق باستنباط واستنتاج أهم الأفكار التي جاء بها البحث العلمي.

-/ وبعدها يقوم بتقديم اقتراحات، والتي تدرج كذلك بترقيم متسلسل، حيث يعرض الباحث فيها مساوئ وعيوب النظام القانوني السائد والسياسة القضائية الخاطئة، فينتقد ذلك نقدا علميا بناءً ويقدم البديل العلمي الواضح، فليس المهم أن ينقد المرء نظاما معيناً ولكن الأهم من ذلك أن يقدم البديل الملائم والسليم والقابل للتطبيق، فالنقد يكون أحيانا أقرب إلى الهدم وهو عملية سهلة جدا، أما عرض البديل فهو بناء ابتكاري لا يتمكن منه سوى المبدعون أو ذوي العقلية القانونية المعمقة، ومن الضرورة بمكان ألا يتجزأ الباحث العلمي بنقد نظام قانوني إلا إذا كان لديه البديل الواضح المبرر عقليا وعمليا، وكلما تعمق الباحث في موضوع بحثه على مستوى الوصف والتحليل والمقارنة، فإنه سيتمكن من إعداد خاتمة مشحونة بالاستنتاجات العلمية الصحيحة، ومليئة بالاقتراحات المنطقية والقابلة للتطبيق العملي.

6- قائمة المراجع:

تدرج المصادر والمراجع التي اعتمدها الباحث في بحثه بعد الخاتمة العامة للبحث، ويكون الفهرس آخر الصفحات الواردة في ذلك البحث، ولذلك سنتطرق إلى القواعد التنظيمية الواجب إدراجها في المصادر والمراجع: ليس من الضروري على الباحث ذكر كل المصادر والمراجع التي لها علاقة بموضوع البحث، فالمصادر هي أصل المعلومات المتعلقة بموضوع البحث، في حين أن المراجع تتعلق بشروحات ودراسات عامة أو خاصة لها علاقة بموضوع البحث، ولذلك عند إعداد الباحث لبحثه العلمي أو رسالته العلمية فإنه يعتمد على مراجع كثيرة، وعند اطلاعه على مضمونها فإنه يهمل ذكر البعض من تلك المراجع والمصادر في قائمة المراجع لعدم استفادته منها ولعدم خدمتها لموضوع بحثه، فيكتفي الباحث بإدراج في قائمة المراجع والمصادر تلك التي استعان بها سواء بصورة رئيسية أو ثانوية، على أن يقوم بتنظيمها في قائمتين، إحداهما للمصادر والمراجع العربية ثم تكون الثانية للمصادر الأجنبية.

يقوم الباحث بتقسيم المصادر والمراجع في كل قائمة إلى ما يلي:

-/ المراجع العامة: وهي تلك التي تحتوي على معلومات أساسية ومختلفة وكثيرة لها علاقة بموضوع البحث.
-/ المصادر الخاصة بالبحث والرسائل العلمية: وهي المصادر التي تناولت موضوع البحث بصفة رئيسية وذلك في زاوية من الزوايا أو تناولت عنصر من عناصره، وهي مصادر رئيسية كبرى وتدرج ضمنها الرسائل والمذكرات العلمية (الدكتوراه والماجستير) ذلك لكونها مصادر متخصصة.



-/ البحوث والبلاغات والتعليقات على الأحكام والقرارات القضائية: وهي الدراسات المنشورة في المجالات القانونية المتخصصة سواء كانت بحوثا معمقة أو مقالات تعبر عن وجهات نظر أو تعليقات فقهية على أحكام قضائية.
-/ تقارير ووثائق ومستندات.

-/ النصوص القانونية الدولية والوطنية.
تنظيم قائمة المراجع حسب الحروف الأبجدية لأسماء الكتاب والمؤلفين، وعدد هذه الحروف في اللغة العربية 28 حرف، وفي اللغتين الفرنسية والإنجليزية 26 حرف، وترتب المراجع وفقا لهذا التنظيم استنادا للمعيار العمودي الذي يعتمد أساسا على ترتيب المراجع حسب الحروف الأبجدية، وفي حالة تعدد المراجع العائدة لكاتب واحد ضمن نفس المجموعة يتم اعتماد الترتيب الزمني وذلك بالنظر لتاريخ نشر المرجع، وهذا طبعا دون إغفال المعيار الأفقي لترتيب البيانات أفقيا والمتعلقة بكل مرجع على حدى، وعلى الباحث أن يضع كل مرجع في المجموعة المناسبة له ودون خلطها.

بالإضافة لما سبق فإنه من المتعارف عليه بل والمتفق عليه في المجال القانوني أنه يتم تنظيم قائمة المراجع والمصادر وفقا لأساس واحد وبأسلوب معين، كما يلي: كتب عامة، وكتب متخصصة ورسائل علمية، وبعدها دوريات ومجلات العلمية (والتي تشمل كل من: بحوث ودراسات قانونية، تعليقات على أحكام قضائية، تقارير علمية متعلقة بموضوع قانوني)، ثم أحكام القضاء.

7- الفهرس:

المحتويات أو الفهرس هو المخطط العام والتفصيلي لكافة عناصر البحث القانوني، إذ أن القارئ يتعرف على مضمون الدراسة أو الكتاب من خلال مضمون الفهرس، ويجب على الباحث تنظيم الفهرس بصورة مطابقة لما هو موجود في مضمون وشكل البحث من عناصر.

من الضروري تنظيم الفهرس بصورة مطابقة للواقع، سواء من حيث العناوين الرئيسية أو الفرعية، أو من حيث أرقام الصفحات التي تبين الموضوع، وعند تنظيم الفهرس يجب التقيد بضرورة إدراج الأبواب والفصول بصورة تكشف محتويات كل باب إدراجا مستقلا، فإذا تم إدراج الباب الأول في أقصى يمين الصفحة فإن الفصل الأول يوضع تحته مباشرة وبعد مسافة قصيرة من جهة اليسار، وذلك بغرض ضم كل الفصول التي تندرج تحت الباب الأول، ونفس الأمر يقال بالنسبة للفروع.

8- أخلاقيات إعداد البحث العلمي:

ينبغي على الباحث قبل البدء في الكتابة أن يعرف أخلاقيات البحث العلمي ويلتزم بها التزاما شديدا، ولذلك يتعين عليه مراعاة الأمانة العلمية والالتزام بالنزاهة العلمية وأن يتخلق بالتواضع العلمي.



أ- الأمانة العلمية:

من القواعد الجوهرية لإعداد البحث العلمي بوجه عام والبحث القانوني خصوصا الالتزام بدقة بالأمانة العلمية، والتي يقصد بها نسبة الآراء إلى قائلها الحقيقيين، وتمحيص الآراء المنقولة من مصادر متعددة، وذلك بهدف التحقق من صحة النسب، فخطأ الناقل الأول يستتبع شيوعه لدى الناقلين بعده دون تبصر، مما يتعين العودة إلى البحث الأصلي دون النقل من الآخرين، فقد يكون النقل غير صحيح، ومن مقتضيات الأمانة العلمية الرجوع إلى المصادر الوحيدة التي لا تشاركها في ذلك مصادر أخرى، مثال ذلك الدساتير والتشريعات الأخرى والتي يجب العودة إلى مصادرها المختلفة كالجرائد الرسمية أو الصحف الرسمية أو منشورات إدارات الإعلام القانوني المتخصصة، فهذه المصادر لا يعتد بها لورودها في الكتب الفقهية أو العادية لأن المؤلفون أو الكتاب قد يخطئون في النقل، أو أن يدونون النص حسب اجتهادهم الشخصي بصورة خاطئة، إلى جانب ذلك قد نجد بعض المصادر المفقودة في المكتبات العامة، وقد لا توجد المصادر الأصلية لها إلا عند بعض الفقهاء، ولذلك عند الإشارة إلى رأي أو مسألة وردت في تلك المصادر المفقودة تناوله مؤلف متخصص أو تناوله بعض الفقهاء والشرح في مؤلفاتهم، فإنه ينبغي على الباحث أن يورد في الهامش عبارة (مشار لدى، مذكور لدى.....) وبعدها يذكر اسم الباحث ومؤلفه الذي نقل منه ذلك الرأي القديم، ومثال ذلك بعض المراجع الفرنسية المؤلفة في القرن 19 فليس من الممكن للباحث في عصرنا الحالي الاطلاع عليها بصفة رسمية نظرا لفقدانها.

1- المقصود بالإقتباس:

هو تدوين الباحث لمعلومات واردة في مرجع معين، سواء حرفيا أو بتصرف، شريطة أن تكون تلك المعلومات ذات أهمية كبرى في البحث، وأن يضع الباحث المعلومات أو الجملة المقتبسة بين مزدوجتين صغيرتين مع رقم الإحالة للهامش، وأن لا يتعدى عدد الكلمات التي تتضمنها الفقرة محل الإقتباس الحرفي حدود 60 كلمة أي ما يعادل حوالي ستة أسطر.

إن الاقتباس الحرفي يكون في ثلاثة مجالات وهي:

- أ. اقتباس القانون أو التشريع اقتباسا حرفيا، إذ أن إيراد النص كاملا يبين أن الباحث فهمه وحلله بصورة صحيحة أو خاطئة.
- ب. اقتباس أحكام القضاء المطبقة للنصوص القانونية بصورة سليمة، والتي تحتوي على مبادئ قانونية جديدة، أو معدلة لسياسة قضائية كانت مطبقة.



ج. اقتباس آراء الفقه المؤيد وكذا المخالف، فالإطلاع على تلك الآراء إنما لمعرفة مدى تأييدها للمشرع وكذا القضاء أو مخالفتها لأحدهما أو كليهما.

2- مظاهر الخروج عن الأمانة العلمية:

- * الإشارة إلى مراجع وهمية، فيمكن أن نجد بعض الباحثين يلجئون إلى الإكثار من الكتب عن طريق ذكر مصادر ومراجع لم يطلعوا عليها إطلاقاً أو أنها غير موجودة أساساً.
- * اقتباس معلومات دون ذكر المرجع الذي وردت فيه.
- * الإشارة إلى مراجع خاطئة دون التأكد منها، فالباحث قد ينقل جملة أو فقرة أو مقولة من مرجع معين إلا أنه يحيلها إلى مراجع أخرى ليست المرجع محل المعلومة، لذا على الباحث أن يحرص على التأكد من نسبة المعلومات إلى أصحابها بالضبط والدقة وليس مجرد النقل الحرفي فقط.
- أما نقل أجزاء ونظريات من كتب لم تتناولها بنزاهة وصدق وموضوعية فهو مساس بالأمانة العلمية، وهو خطأ يتعلق باقتباس أقوال ومعلومات من كتب ليست علمية وليست نزيهة.

ب- الالتزام بالنزاهة العلمية:

يقصد بها عرض المعلومات والآراء الواردة في المراجع والمصادر المعتمد عليها في إعداد البحث العلمي عرضاً موضوعياً ومحايداً، ودون تشويه أو إخفاء لبعض معالمها الإيجابية، ودون المغالاة في إبراز السلبيات الواردة فيها أكثر من حجمها الحقيقي.

ويراد بها أيضاً عرض المعلومات والآراء عرضاً أخلاقياً خالياً من السخرية أو حتى الهجوم الشخصي للباحث على صاحبها أو الحط من قيمة كتابها، إلى جانب ذلك عرض آراء الفقهاء عرضاً جماعياً ودون تمييز، إذ ينبغي على الباحث أن يتيح الفرصة لجميع الأفكار الواردة في مختلف المراجع من خلال عرضها بكل وضوح، ففي بعض الأحيان نجد البعض من الباحثين ينحاز وينساق إلى بعض الآراء في المجال الديني أو العرقي وحتى المذهبي، ويتبنى البعض من تلك الأفكار دون أسس موضوعية وفي مقابل ذلك لا يتناول وجهات نظر فقهاء آخرين.

كما أن النزاهة العلمية تقتضي عرض الآراء والمعلومات كاملة غير منقوصة، إذ أن إنقاص جزء من تلك المعلومات أو الآراء شخصية يعتبر عمل غير نزيه، مما يضفي على البحث المعني عدم النزاهة، إضافة إلى ذلك تقتضي النزاهة العلمية عدم الإشارة في صلب الموضوع محل البحث إلى الأستاذ المشرف من خلال إيراد العبارات



التالية: أستاذنا الكريم، الفاضل... إلى غير ذلك من العبارات، والتي لا تدخل ضمن البحث وهي في حد ذاتها عبارات إهداء مبالغ فيها.

ج-التخلق بالتواضع العلمي:

التواضع عبارة عن سمة سلوكية للإنسان الصالح، فهو من أخلاقيات الشخص الصالح، فإذا اتبع الفرد طريق المعرفة والعلم فإن التواضع يصبح بالنسبة له من بين الواجبات، نظرا لأن العلم بحر لا قرار له فالعلم لا حدود له، ولذلك نجد العالم في غالب الأحيان يجيب بعدم علمه وعدم معرفته للإجابة المناسبة عن الأسئلة المطروحة عليه، في حين أن الجاهل أو من له علم قليل تجده ونظرا لغروره ولتكبره أو حتى لوهمه بأنه ذو علم فإنه لا يجيب بعدم معرفته وإنما يسعى إلى تقديم إجابة حتى وإن كان غير عالم بها.

إن الباحث حتى وإن كان له باع في العلم، وتعمق في مجال تخصصه، وأصبح ذو سعة في العلم، إلا أنه مطالب بالتواضع في البحث العلمي، وينبغي عليه ألا يتكلم بصفة الجمع ويوظف العبارات التالية في بحثه (نحن نرى، رأينا الخاص....)، و عوض ذلك ينبغي عليه توظيف العبارات التالية على سبيل المثال: (يرى الباحث...،) ويقوم الباحث بالتعبير عن ذلك الرأي من خلال صياغته صياغة تخدم موضوع الدراسة ويفهم من معناه أنه عبارة عن نظرية جديدة تتطلب لفهما واستيعابها التعمق فيها بالتحليل والدراسة.

إلى جانب ما سبق فإن التواضع يتطلب استخدام المصطلحات الفردية للتعبير عن رأي شخصي للباحث أو حين يقوم بانتقاد وجهة نظر أو رأي في مسألة معينة، وذلك باستخدام العبارات التالية: (في رأيي، أعالج، أتطرق....) هذا عوضا من استعمال اصطلاحات الجمع (رأينا، نعالج، نتطرق، حللنا..) التي يمكن أن تزرع الغرور في نفس الباحث.

إن التواضع العلمي يستلزم كذلك على الباحث تجنب نقد كبار الفقهاء من أجل النقد فقط ولكي يكتسب الشهرة في ذلك المجال، فهناك آراء ونظريات مستقرة من الصعب نقدها لأول وهلة، ولذلك يجب على الباحث الذي تجرأ على نقدها أن يكون واثقا من نفسه، ومتأكدا من فكره وتصوره وأنه يسعى من خلال ذلك تقديم الصواب، وتصحيح ما هو خاطئ.

9- / قواعد الدقة العلمية:

عند قيام الباحث القانوني بكتابة بحثه، يتعين عليه إيراد المعلومات وتحليلها على نحو بالغ من الدقة، وهناك عدة قواعد شكلية وأخرى موضوعية متعلقة بالدقة العلمية، وهي كما يلي:

أ- القواعد الشكلية:



- 1- **وجوب انسجام عنوان البحث مع محتواه:** إذ أن مخالفة العنوان لموضوع البحث وعدم مطابقته معه، يؤدي بالضرورة إلى تعديله لكي يكون متفق مع جوهر أو مضمون ولب الرسالة العلمية.
- 2- **دقة العناوين الفرعية:** قد يكثر الباحث في استخدام عناوين فرعية مما توقعه في تناقض فيما بينها، لذلك ينبغي تقادي ذكر عناوين لا تنطبق مع عناصر الرسالة أو الموضوع.
- 3- **عدم ذكر المعلومات دون تبويب:** أو حشو المعلومات دون تخصيص عناوين لها يجعل البحث أقرب إلى المقال.
- 4- **وجوب الدقة في نسبة الحكم القضائي أو النص القانوني أو الرأي الفقهي (إسناده لمصدره).**
- 5- **وجوب وحدة المصطلح:** يجب استخدام مصطلح واحد أثناء كتابته للبحث العلمي (إما رسالة علمية أو بحث علمي)، فلا يجوز أن يستخدم الباحث مصطلح **المشروع تارة، وتارة أخرى** يستخدم مصطلح **الشارع، ومرة جزئي ومرة أخرى كلي، وأيضاً عام في صفحات محددة وفي أخرى يستعمل لفظ كامل.**
- 6- **وجوب إدراج اللفظ الأجنبي:** يتعين وضع المصطلح الأجنبي والعربي معاً، وعلى هذا النحو يتم بالنسبة للفقهاء الأجنبي أو الحكم الشهير في القضاء الفرنسي أو الإنجليزي أو أي قضاء آخر، ونفس الأمر يقال بالنسبة للأسماء.
- 7- **وجوب الدقة في التعبير:** يتعين استخدام الأسلوب القانوني الدقيق من طرف الباحث، والذي يقصد به الأسلوب العلمي الصارم، ولا يسمح بوضع الكلمات والمصطلحات بشكل اعتباطي فمن الأخطاء الشكلية في التعبير: **السلطة في يد الحاكم، ولكن السلطة ليست بشيء يتم الإمساك بها في اليد والأصح هو السلطة لدى الحاكم.**
- 8- **وجوب تطابق الأعداد مع الواقع:** مثلاً ذكر ثلاث افتراضات أو فصول أو عوامل، ولكن عند الشروع بشرحها يتم ذكر عنصرين منها فقط.
- 9- **وجوب وضع عناوين فرعية في الصفحات المكتوبة:** إذ أن كتابة صفحات مطولة دون عناوين يعد من الإطناب والاستطراد الذي يشوب العمل القانوني، وهو ما يدل على الافتقار للدقة العلمية.
- 10- **وجوب الدقة في العناوين:** إذ ينبغي على الباحث أن يتحرى الدقة في كل العناوين التي يطرحها البحث القانوني، فمثلاً إذا كان عنوان الرسالة هو **الحصانة الدبلوماسية في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي، فإنه يستشف وجود مقارنة بين القانون والشريعة، ثم يتبين أن الكتابات الإسلامية قليلة وبالتالي ينبغي على الباحث أن يصحح العنوان (الحصانة الدبلوماسية في القانون الدولي مقارنة بالشريعة الإسلامية).**
- 11- **وجوب الدقة في استخدام المصطلحات:** لكل مصطلح قانوني محتوى موضوعي يتميز به، ومن ثم يتعين الالتزام بوضع المصطلح الصحيح في السياق الذي يناسبه، فمثلاً: مصطلح **التقنين** لا يعبر عن مصطلح **التدوين، فالتقنين** يتضمن قواعد قانونية جديدة، وقد تعني كتابة القانون النافذ أو القانون الجاهز ذاته، أما **التدوين** فيكون للقواعد القائمة، كما يعني إعداد التشريع قبل إصداره، كما يعني في بعض الأنظمة القانونية إعداد مشروعات القوانين.



- 12- وجوب ذكر المصادر والمراجع ضمن تقسيمها في القائمة: إذا ذكرت الرسائل العلمية كمرجع، فيجب ذكرها ضمن مجموعة الرسائل العلمية والكتب المتخصصة.
- 13- وجوب ذكر الألقاب العلمية للمؤلفين وأسمائهم كاملة: يتعين مراعاة ألقاب الكتاب والمؤلفين، فلا يجوز إهمال اللقب العلمي للكاتب (دكتور مثلاً)، كما لا يجوز إضافة لقب علمي لكاتب غير حائز عليه.
- 14- وجوب توثيق الآيات القرآنية والأحاديث: إذ يتعين عند ذكر الآيات القرآنية ذكر اسم السورة ورقم الآية، وعند ذكر الأحاديث النبوية ينبغي إسنادها إلى مصادرها الأصلية بتوثيق كامل، ولا يجوز توثيقها بناء على مراجع إسلامية حديثة بل إلى المصادر الأم (صحيح البخاري، صحيح مسلم، ...).
- 15- وجوب النسبة الشخصية للرأي: إذ لا يجوز القول (قال أحد الكتاب، يرى أحد الفقهاء)، وإنما يجب إيراد اسم هذا الكاتب، فإن كان هناك صعوبة أو استحالة في ذلك فمن الضروري أن يتجنب الباحث الأحكام الشخصية ذلك أن البحث العلمي يقوم على النص وتوثيقه.
- 16- وجوب الالتزام بالتفسير التشريعي: فإذا قسم المشرع مسألة معينة إلى مرحلتين أو شرطين أو عنصرين، فلا يجوز للباحث أن يضيف مرحلة ثالثة أو شرط ثالث أو عنصر ثالث.
- 17- وجوب ذكر رقم المادة عند الإشارة للقانون: فلا يجوز للباحث أن يشرع في تقديم حكم القانون في مسألة معينة دون ذكر رقم المادة محل التحليل.
- 18- ضرورة وضع الحقائق في أمكنتها المناسبة: على الباحث أن يقوم بوضع الحقائق والأفكار القانونية في أمكنتها المناسبة التي تحددها خطة البحث.
- 19- ضرورة إفراد كل جزء من الكتابة بجزء مستقل من الفكر القانوني: عند تناول الباحث في عنصر مستقل موقف القضاء كسياسة قضائية، فلا يجوز أن يتطرق إلى موقف التشريع أو الفقه في نفس العنصر.
- 20- وجوب الاقتصار على تاريخ محدد أو التنسيق بين السنوات (الهجرية والميلادية): الحل الأمثل هو وضع التاريخين معا (تنسيق).
- 21- وجوب تحديد عدد الباحثين أو الكتاب: القول مثلا عدد كبير من الباحثين فهو خطأ، إذ يستحسن ذكر العدد بشكل تقريبي.
- 22- دقة الكلمات تعني دقة المعنى: مثال ذلك العبارة التالية: (لا تستطيع السلطة التنفيذية أن تصدر قرار من اختصاص السلطة التشريعية) عبارة خاطئة، لأن السلطة التنفيذية تستطيع القيام بذلك غير أن قرارها يكون مشوب بمخالفة القانون، أمام العبارة الصحيحة فهي: (لا تملك السلطة التنفيذية صلاحية إصدار قرار من اختصاص السلطة التشريعية)، فما تملكه كل سلطة عامة إنما ضمن اختصاصها الدستوري ولكنها تستطيع أن تتحرف وتخالف القانون.



ب- القواعد الموضوعية:

- 1- لا اجتهاد عند صراحة النص القانوني، إذ ينبغي على الباحث تقادي الإجتهد عند وجود نص صريح، فلا اجتهاد في مورد نص.
- 2- وجوب التركيز في الموضوع: إذ أن إدراج كل المعلومات المتناثرة والكثيرة يفقد الدقة في البحث.
- 3- عدم سرد فكرة والانتقال إلى فكرة أخرى ثم العودة إلى الفكرة الأولى لأن ذلك يشتمل فكر القارئ.
- 4- عدم انتقاد الباحث لرأي معين إلا إذا كان لديه بديل، فأراء الكتاب الآخرين مستندة إلى مبررات جديدة.
- 5- عند ذكر أي نظام قانوني: يذكر مزاياه وعيوبه وآراء الفقهاء فيه: ومعنى ذلك أن الباحث فهم حقيقة ذلك النظام القانوني الذي تطرق له في بحثه.
- 6- تقادي إيراد ما هو خارج عن موضوع البحث القانوني، إذ يجب تجنب التطرق لموضوعات ليس لها علاقة مباشرة مع موضوع البحث.
- 7- تجنب التناقض في عرض الآراء.
- 8- تقادي الاستطراد: إذ أن الاستطراد قد يوصل الباحث إلى معنى غير متصل، مما يؤدي بالباحث إلى الوقوع في الخطأ.
- 9- عدم أخذ حكم قضائي واحد وتعميمه، واعتباره بمثابة سياسة قضائية.
- 10- عند التطرق إلى الأحكام القضائية يجب معرفة السياسة القضائية، هل هي صحيحة أم خاطئة وذلك من خلال تحليل تلك الأحكام ومقارنتها بغيرها.
- 11- وجوب الاستنتاج الدقيق، إذ أنه وبمجرد انتهاء الباحث في بحثه إلى حكم ينبغي أن تكون استنتاجاته دقيقة وصحيحة.
- 12- ضرورة التدقيق المعمق، إذ ينبغي التدقيق المعمق في النصوص القانونية والآراء الفقهية، وتجنب التسرع في إصدار الأحكام والآراء.
- 13- وجوب التمييز بين الأسباب والتسبب: إذ يوجب المشرع في غالبية الأحيان على الإدارة أن تبين أسبابها عند إصدارها لقراراتها، فالقرار يبين على الأسباب وإلا عد باطلا، والغرض من التسبب تحديد الأسانيد والأدلة والحجج التي بنى القضاء حكمه من حيث الواقع أو القانون، وتبين الإدارة رأيها ووجهة نظرها في ذلك التسبب.
- 14- وجوب أن يكون الرأي الشخصي للباحث ذو أساس علمي: ففي حالة ما إذا اعتبر الباحث قرارات اللجان أو المجالس ذات الاختصاص القضائي بأنها ذات طبيعة قضائية، فعليه أن يثبت من خلال تحليله العلمي بأن كلامه منطقي ودقيق، ولذلك ينبغي له أن يدرس مهام تلك اللجان لكي يتوصل إلى مدى توفرها على الضمانات القانونية الواجبة التوافر في أعضاء السلطة القضائية.
- 15- وجوب تجنب استخدام الكلمات الأدبية والمبالغة.



- 16- ضرورة التمييز بين الفكرة والنظرية، وبين العرض والتحليل، وبين الشرح والتعريف: فالفقيه قد يطرح فكرة ولكن لا يجوز اعتبارها نظرية، ونفس الأمر يقال بالنسبة للعرض فهو سرد حيادي للموضوع وليس بتحليل.
- 17- وجوب شرح بعض الألفاظ والكلمات: من خلال إحالتها إلى الهامش لتفسيرها، مثال ذلك شرح المقصود بقانون نابليون.
- 18- ضرورة التوازن في مناقشة جميع القضايا موضوع البحث: على الباحث أن يوازن أثناء مناقشته لجميع القضايا موضوع بحثه، ولا يجوز له التعمق في إحداها دون الأخرى بل ينبغي معالجتها بصورة مساوية للأخرى سواء بشكل سطحي أو معمق.
- 19- وجوب اليقظة عند اقتباس الآراء: لأن النقل والاقتباس من مراجع مختلفة لمعلومات حول موضوع واحد دون الانتباه للتناقض الذي تحمله تلك المراجع يمكن أن يخلق تناقض في النتائج.
- 20- تجنب تفسير الأحكام القضائية على خلاف منطوقها.
- 21- وجوب الإشارة إلى موقف المشرع في كل مسألة: لأن المشرع يعبر عن الإرادة العامة، لذلك يتعين معرفة رأي المشرع في كل مسألة يتناولها الباحث القانوني.
- 22- ضرورة الجزم بناءً على أدلة علمية: بمعنى تعزيز الرأي الخاص بأدلة تبرهن مصداقية ذلك الرأي الشخصي. عدم سرد فكرة والانتقال إلى فكرة أخرى ثم العودة إلى الفكرة الأولى لأن ذلك يشتم فكر القارئ.
- 23- وجوب الاستعانة بالأحكام القضائية ذات الصلة بموضوع البحث أو الدراسة: إذ استعان الباحث بحكم قضائي ينبغي أن يكون له علاقة بالموضوع محل الدراسة، كما ينبغي أن تكون هناك مبررات دفعت الباحث لإيراد تلك الأحكام.



برنامج مادة منهجية البحث القانوني

- 1/ مفهوم البحث العلمي
- 2/ علاقة البحث العلمي بالبحوث والدراسات العلمية
- 3/ أهمية البحث العلمي
- 4/ العلاقة القائمة بين العلوم الطبيعية والعلوم القانونية والاجتماعية في مجال البحث العلمي
- 5/ البحث القانوني وأنواعه
- 6/ مناهج البحث القانوني
- 7/ تقنيات إعداد البحوث العلمية:
 - أ- أدوات البحث القانوني:
 - 1- أدوات رئيسية
 - 2- أدوات مساعدة
 - ب- هيكل البحث القانوني:
 - 1- مقدمة (وعناصرها)
 - 2- التمهيد
 - 3- الهوامش (التوثيق)
 - 4- الموضوع
 - 5- الخاتمة (وما تحويه من تقسيمات ومنها النتائج والتوصيات أو الاقتراحات)
 - 6- قائمة المصادر والمراجع
 - 7- المحتويات (الفهرس)
- 8/ أخلاقيات إعداد البحث العلمي القانوني:
 - أ- الأمانة العلمية وركائزها
 - ب- الإلتزام بالنزاهة العلمية



ج- التخلق بالتواضع العلمي

9- / قواعد الدقة العلمية:

أ- قواعد شكلية

ب- قواعد موضوعية